

٤ - تدعو جميع الدول ، والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات غير الحكومية التي لها اهتمام خاص بميدان إنهاء الاستعمار ، إلى أن تضطلع ، كل منها في مجال اختصاصها ، وبالتعاون مع الأمين العام ، بنشر المعلومات المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه على نطاق واسع ، أو أن تكتفه :

٥ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تتبع تنفيذ هذا القرار وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين .

المجلس العام ٧٧

٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢

٣٧/٣٧ - الحالة في أفغانستان وأثارها على السلم والأمن الدوليين

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون «الحالة في أفغانستان وأثارها على السلم والأمن الدوليين» .

وإذ تشير إلى قراراتها د ١٤ ط - ٢/٦ المؤرخ في ١٤ كانون الثاني / يناير ١٩٨٠ ، و٣٧/٣٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ ، و٣٤/٣٦ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ ، المتداة في دورتها الاستثنائية الطارئة السادسة وفي دورتها الخامسة والثلاثين وفي دورتها السادسة والثلاثين على التوالي .

وإذ تؤكد من جديد مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ، والتزام جميع الدول بالامتناع في علاقاتها الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد سيادة أي دولة أو سلامتها الإقليمية أو استقلالها السياسي .

وإذ تعيد كذلك تأكيد حق جميع الشعوب غير القابل للتصريف في تحديد شكل حكمها واختيار نظامها الاقتصادي والسياسي والاجتاعي دونما تدخل خارجي أو أعمال هدمية أو قسر أو تقدير من أي نوع كان .

وإذ يساورها شديد القلق لاستمرار التدخل الأجنبي المسلح في أفغانستان بما يتنافى مع المبادئ المذكورة أعلاه ، وأثاره الخطيرة على السلم والأمن الدوليين .

١ - تقرر من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحاله تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل المتعلق بمسألة نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار والتعريف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار :

٢ - تؤكد من جديد أهمية القيام ، على أوسع نطاق ممكن ، بنشر المعلومات عن شروط الاستعمار وأخطاره ، وعن الجهد الذي تناول الشعوب المستعمرة على يدها من أجل نيل تقرير المصير والحرية والاستقلال ، وعن المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي بغية إزالة ما تبقى من آثار الاستعمار بجميع أشكاله :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يواصل ، مراجعاً اقتراحات اللجنة الخاصة ، اتخاذ تدابير محددة باستعمال جميع ما تحت تصرفه من وسائل الإعلام ، بما فيها المنشورات والإذاعة والتلفزيون ، لتأمين التعريف الواسع المستمر بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار ، وأن يقوم ، في جملة أمور ، باليالي :

(أ) الاستمرار ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة ، في جمع وإعداد ونشر المواد الأساسية والدراسات والمقالات المتعلقة بمشاكل إنهاء الاستعمار ، وعلى وجه الخصوص ، الاستمرار في نشر مجلة «الهدف : العدالة» وغيرها من المنشورات والمقالات الخاصة والدراسات ، بما في ذلك سلسلة «إنهاء الاستعمار» ، وانتقاء ما هو مناسب من مادتها لنشره على نطاق أوسع باصدار طبعات منه بلغات مختلفة :

(ب) القاس التعاون النام من الدول المعنية القائمة بالادارة في الاضطلاع بالمهام المشار إليها أعلاه :

(ج) تكثيف أنشطة جميع مراكز الأمم المتحدة للإعلام ، ولاسيما المراكز الموجودة في أوروبا الغربية والأمريكتين :

(د) إقامة علاقة عمل وثيقة بينية بينمنظمة الوحدة الأفريقية ، وذلك بعقد مشاورات دورية وتبادل المعلومات المتصلة بالموضوع على أساس منتظم مع تلك المنظمة :

(هـ) الحصول على دعم المنظمات غير الحكومية التي لها اهتمام خاص بميدان إنهاء الاستعمار في نشر المعلومات المتصلة بالموضوع :

(و) تأمين توفر التسهيلات والخدمات الضرورية في هذا الصدد :

(ز) إبلاغ اللجنة الخاصة بالدابير المسخدة تنفيذاً لهذا القرار :

المجاورة وضد سيادتها وسلامتهااقليمية وأمنها ، على أساس من
الصيانت المتبدلة وعدم تدخل أي منها بتنا في الشؤون الداخلية
لآخرى والرعاة الكاملة لمبادىء ميثاق الأمم المتحدة :

٨ - ترجو من الأمين العام أن يبقى الدول الأعضاء
ومجلس الأمن على علم ، في حينه ، بالتقدم المحرز في سبيل تنفيذ
هذا القرار ، وأن يقدم إلى الدول الأعضاء تقريراً عن الحالة في
أقرب فرصة مناسبة :

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت دورتها
الثانية والتلائين البند المعنون «الحالة في أفغانستان وأثارها على
السلم والأمن الدوليين» .

المجلس العام ٨٢

٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢

٦٥/٣٧ - مسألة جزيرة مايسوت القمرية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة ، و ٢٦٢١ (د - ٢٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٠ والمتضمن برنامج العمل من أجل التنفيذ
العام للإعلان ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها السابقة ، وبخاصة القرارات
٣٦٦١ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ،
و ٣٢٩١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ،
و ٤/٣١ المؤرخ في ٢١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧٦ ، و ٧/٣٢
المؤرخ في ١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ ، و ٦٩/٣٤ المؤرخ في
٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٤٣/٣٥ المؤرخ في ٢٨
تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ ، و ١٠٥/٣٦ المؤرخ في ١٠ كانون
الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، التي أكدت فيها بوجه خاص وحدة جزر
القمر وسلامتهاإقليمية ،

وإذ تشير بصفة خاصة إلى قرارها ٣٣٨٥ (د - ٣٠) المؤرخ
في ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ والمتعلق بقبول جزر القمر في
عضوية الأمم المتحدة والذي أكدت فيه من جديد ضرورة احترام
الوحدة والسلامة الإقليمية لأرخبيل القمر المؤلف من جزر أنجوان
والقمر الكبري ومايسوت وموهيلى ،

وإذ تشير كذلك إلى أنه ، وفقاً للاتفاقات التي عقدت في
١٥ حزيران / يونيو ١٩٧٣ بين جزر القمر وفرنسا والتي تتعلق
بحصول جزر القمر على الاستقلال ، يجب النظر إلى نتائج

وإذ تلاحظ القلق المتزايد للمجتمع الدولي إزاء الآلام
المستمرة والبالغة للشعب الأفغاني ، وإزاء جسامه المشاكل
الاجتماعية والاقتصادية التي يفرضها على باكستان وiran وجود
ملايين من اللاجئين الأفغان على أراضيها ، واستمرار تزايد
أعدادهم ،

وإذ تدرك إدراكاً عميقاً الحاجة الملحة إلى حل سياسي
للحالة الخطيرة فيها يتصل بأفغانستان ،

وإذ تحبظ علماً بتقرير الأمين العام (٤٢) ،

وإذ تدرك أهمية مبادرات منظمة المؤتمر الإسلامي وجهود
حركة بلدان عدم الانحياز لايجاد حل سياسي للحالة فيما يتعلق
بأفغانستان ،

١ - تؤكد من جديد أن المحافظة على سيادة أفغانستان
وسلامتهاإقليمية واستقلالها السياسي وعدم انحيازها ، أمر
ضروري لايجاد حل سلمي للمشكلة :

٢ - تؤكد من جديد حق الشعب الأفغاني في إيجاد
شكل حكمه واختيار نظامه الاقتصادي والسياسي والاجتماعي دون
تدخل خارجي أو أعمال هدامة أو قسر أو تقييد من أي نوع كان :

٣ - تدعوا إلى انسحاب القوات الأجنبية فوراً من
أفغانستان :

٤ - تطلب إلى جميع الأطراف المعنية العمل على إيجاد
حل سياسي على وجه الاستعجال وفقاً لأحكام هذا القرار ، وإيجاد
الظروف اللازمة التي تمكن اللاجئين الأفغان من العودة طوعاً إلى
ديارهم بأمان وكرامة :

٥ - تجدد نداءها لجميع الدول والمنظمات الوطنية
والدولية أن تواصل تقديم مساعدات الاغاثة الإنسانية بغية
التخفيف من معاناة اللاجئين الأفغان ، وذلك بالتنسيق مع مفوض
الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين :

٦ - تعرب عن تقديرها وتأييدها لما يبذله الأمين العام
من جهود ولما يتخذه من خطوات بناءة في التاس حل للمشكلة :

٧ - ترجو من الأمين العام أن يواصل هذه الجهد بغية
العمل على إيجاد حل سياسي وفقاً لأحكام هذا القرار ،
واستكشاف إمكانية الحصول على ضيانت مناسبة بعدم استعمال
القوة أو التهديد باستعمالها ضد الاستقلال السياسي لجميع الدول